العدد (2140) السنة الثامنة - الاربعاء (25) أيار 2011 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

يتحدث صديقان مع بعضيهما وهما يتبادلان السكائر، فالأول كان قد اشترى نوعا جديدا يصفه بـ"الفاخر"، في حين يقول الآخر: لي صديق كان شرهاً في شرب الدخان وتركها لأنه سمع من إحدى الجهات بأنها حرام، وآخر أصابه سعالٌ قوي فنظر إليها وقال: ما يجبرني على تحملك بعدها عاهد نفسه بان لا يقترب منها وبالفعل حدث ذلك منذ سنوات كثيرة.تساءل الآخر نحن لا نسعل ولا نؤمن بأنها حرام فكيف سنتركها ؟!حينها تدخل طرف ثالث متبرعاً بالإجابة فقال :ان شركات التدخين قد أخلت طرفها من مسؤولية القتل المتعمدة، حين أشارت في أكثر من جهة على علبة السكائر وفي ملصقاتها الى ان استخدامها سبب رئيس للإصابة بأمراض السرطان التي قد تؤدي الى الوفاة، لذلك لن تكون لك دية في حالة موتك، لأنك لو مرضت او مت فلن يستطيع ورثتك ان يرفعوا قضية يطالبون فيها بالتعويض او اخذ حقك ملخصا كلامه لهم بالقول: إنكم تشترون السكائر طواعية لتصيبوا أنفسكم بالضرر متعمدين ومخيرين كما أنكم تلحقون الضرر بالآخرين كذلك.

أعرف مضار التدخين وآثاره السلبية ولا تتوهم أن الموضوع لا يستحق الاهتمام

قانون حظر التدخين: النواب يشعلون سجائرهم في البرلمان!

□ وائل نعمة – إيناس طارق ◆ عدسة :ادهم يوسف

ثقافة احترام الآخر

سمعت هذا الحديث وتذكرت حين كنا في إحدى البلدان الغربية التي،أثارني فيها مشهد غريب –كما نصفه نحن في العراق – حين توقف "الباص" الهادئ الذي لا يسمع في داخله صوت محرك او أشخاص يثرثرون و ينتقدون الازدحامات والسيطرات الأمنية، حينها فتحت أبواب السيارة الكبيرة لنشاهد رجلاً كبيراً في العمر رث الملابس، لا يكاد يسيطر على وقوفه يتمايل يمينا ويسارا، حتى انه لم يستطع أن يجد مدخل السيارة بسهولة،وعلى ما يبدو انه تناول جرعات مضاعفة من المخدرات او شيئاً من هذا القبيل، ليس هذا هو بيت القصيد كما يقولون. من الملفت للنظر انه و قبل أن يصعد الباص سحب نفساً طويلاً من سيجارة كانت بين أصابعه كأنه لن يراها مرة أخرى ! وعلى الرغم من انه شبه مخدر إلا انه رماها على الأرض ومن ثم قرر صعود الباص.

ظل هذا المشهد في مخيلتي وكذلك السيارة التي كانت تسير بين الأشجار البيضاء التي غطتها الثلوج، لإستذكر ما تسببه مشكلة التدخين في "الكيا" والأماكن العامة في بلادنا، لاسيما في فصل الصيف مع ارتفاع درجات الحرارة وحشر الركاب في سيارات النقل الصغيرة فيقوم احدهم بإشعال "سيجارة" دون ان يعير اي اهتمام للراكبين، فحتى لو علت الأصوات ضده فأكثر ما يفعله هو ان يخرجها من النافذة، لكن الدخان بالتأكيد لن يكون في الخارج فقط بل ربما تتطاير جمرات السيجارة على الملابس ! والحال ينسحب على الدوائر الحكومية والمستشفيات والعيادات الخاصة والمحال التجارية. لا نملك هنا إلاّ أن نقارن هذه الصورة السلبية مع الرجل الذي لم يدخل إلى "الباص" إلا بعد أن تخلص من سيجارته، ربما كان الأمر بسبب اللوحة التي كتبت باللغة الروسية في وسط السيارة "ممنوع التدخين غرامة ٣٠٠ روبل" بما يساوي ١٠ دولارات، لكن هناك الكثير من الأماكن لا توجد فيها علامات تحذير من التدخين ولا توجد إشارة إلى غرامات مالية ولا رقيب او شرطي ورغم ذلك لا يجرؤ احد على إشعال "سيجارة".

النواب يدرس التدخين

قد يبدو للبعض طرحُ هذا الموضوع في ضوء ما نعانيه من أزمات نوعا من "البطر" ولكن إذا أمعنا النظر بآثاره السلبية على الصحة والبيئة وما يصرف عليه من عملة صعبة لاستيراده، لتيقنا إن مجلس النواب له بعض الحق وهو يضع هذه المشكلة على طاولة أعضائه، علهم يتفقون على حلها بعد أن عجزوا عن معالجة كثير من القضايا ذات الأبعاد السياسية.

المهم الآن مشكلة التدخين وضعت على طاولة مجلس النواب "كثير الانشغال" بالمشادات والتجاذبات السياسية، لكنه قرر بحث هذا الموضوع وطرح تشريع يقضي بمنعه في الأماكن العامة، ويأخذ استراحة قصيرة للابتعاد عن النقاشات السياسية المحتدمة، لكنه لم يسلم هذه المرة أيضاً وجاءت المعارضة من كل الاتجاهات.

وتشير مسودة القانون المقترح لحظر التدخين في الأماكن العامة إلى ان الغرض من تشريعه هو لحماية المواطنين من الأخطار الصحية والاجتماعية والبيئة والاقتصادية ولتجنب الآثار المدمرة له ومن اجل تحقيق مجتمع صحي خال من التدخين من خلال وضع الضوابط الفعالة لمكافحته وفق المعايير التي أقرتها اغلب الدول.

مشروع القانون يؤكد في المادة الأولى بان حظر التدخين يشمل :تعاطي منتجات التبغ بجميع أنواعها كالسيجارة والشيشة والغليوم.ويحظر أيضاً التدخين السلبي او التدخين اللا إرادي (تنفس دخان تبغ الآخرين)، فضلا عن حظر التبغ كنباتات بجميع أنواعها وأجزائها من جذور الأوراق وثمار وبذور خضراء ومجففة. مشيرا إلى ان القانون يهدف الى حماية الأشخاص من أخطار التدخين الصحية والبيئية والاقتصادية وتقليل نسبة المدخنين من خلال وضع معايير لمكافحة التدخين.

البرلمان قد يضع نفسه في ورطة على حد تعبير احد الموظفين هناك، الذي يذكر لـ"المدى" ان النواب أنفسهم يدخنون في صالات المجلس. ومن الصعوبة إقناعهم بترك السيجارة في وقت خروجه وقد "احترق دمه" من الصراخ والنقاش داخل قبة البرلمان.

فيما قال الشرطي حيدر سالم الذي يعمل في إحدى المؤسسات الصحية على تفتيش الداخلين الى البناية ممن قد يحمل سلاحاً أو "باكيت" سكائر، لـ"المدى": ابحث عن السكائر أكثر من السلاح. لأنه وحسب رأيه لا يقل خطورة على صحة الإنسان، وقد أكد انه لا يدخن. مضيفا "يوجد قانون في وزارة الصحة يقضي بمنع التدخين في دوائر الدولة لكن المراجعين والموظفين بل وحتى شرطة الاستعلامات أنفسهم زملائي، لا يلتزمون بالتعليمات، وحين أنبههم بخطورة التدخين يقولون: من القهر!"

وفي هذا الشأن يؤكد معاون المفتش العام بوزارة الصحة، أن الوزارة قد تبنت وقبل فترة وبشكل رسمي قراراً بمنع التدخين وحظره في جميع مؤسسات الوزارة بالنسبة للمراجعين والموظفين".

ويشدد احمد الساعدي في حديث مع "المدى" على ان الوزارة في كل مؤسساتها تقوم بأخذ علبة السجائر عند الاستعلامات ولا تسمح بإدخالها، لكن المراجع في أحيان كثيرة يحتال على الشخص الجالس في الاستعلامات ويحاول وضع العلبة في مكان لا يمكن ان يكشف في التفتيش كأن يضعه في أسفل قدمه او عند النساء حتى لا يتم سحبه".

اما في ما يخص وضع قانون حظر التدخين في كل مؤسسات الدولة فيوضح "الساعدي" ان الأمر لا يتعلق بالوزارة، بل انه قرار شامل يجب ان يصدر عن مجلس الوزراء وتشترك فيه مجموعة من الوزارات المعنية، فعندما تضع وزارة الصحة خطة لحظر التدخين في مؤسسات الدولة لا يمكن أن تلتزم بها تلك المؤسسات لان لا سلطة للوزارة عليهم.

من جانب آخر يؤكد الساعدي ان وزارة الصحة تقوم دوما بوضع التدابير للحفاظ على طلاب المدارس بالخصوص من الانجرار إلى التدخين، وعقدت بهذا الشأن ندوات وأشركت معلمين ومدرسين في دورات تثقيفية وتوعوية لأجل التقليل من هذه الظاهرة.

في العراق وحسب تقارير من منظمة الصحة العالمية تشير الى ان العراقيين يستهلكون مليار علبة "سجائر" سنويا، تبلغ حصة كل فرد منها ١٢٠٠ "سيجارة"، وتشير الأرقام والإحصائيات في التقرير السنوي الصادر عن المنظمة إلى أن هناك ملياراً وثلاثمائة مليون مدخن في العالم يتوفى منهم ما يقرب من الخمسة ملايين سنوياً، ٧٠٪ منهم في الدول النامية، ما يجعل من ظاهرة التدخين مشكلة عالمية تتفاقم يومياً.

أن "التدخين ظاهرة تعاني منها جميع الدول، حيث إن هناك ١,١ مليار شخص مدخن في العالم"، مبينا أن "هناك نحو أربعة ملايين شخص حاليا في العراق يتعاطون التبغ في السكائر والأركيلة، ومن المتوقع أن يرتفع هذا العدد إلى ١٠ ملايين شخص عام ٢٠٢٠".

كما تذكر الجهات المعنية في وزارة الصحة والتعليم العالي والتربية في تقاريرها ان "عدد المتوفين، بسبب التدخين أكثر من عدد القتلى جراء العمليات العسكرية في العراق". مؤكدين إن "٥٥ شخصا يموتون يوميا بسبب التدخين، وهذا العدد يعد أكثر من عدد القتلى الذين يموتون يوميا في العراق نتيجة أعمال العنف، علما أن ٧٠٪ منهم من الرجال"، مشيرين إلى أن "العالم يسجل وفاة خمسة ملايين شخص سنويا بسبب التدخين، أي ١٣٦٩٨ شخصا باليوم الواحد". موضحين وجود زيادة متنامية في عدد المدخنين في العراق من كلا الجنسين من أعمار ٢٥ فما فوق"، و أن هذه المعدلات بدأت، حسب الدراسات التي أجرتها منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع وزارة الصحة العراقية، تنتشر ضمن أعمار ١٣ سنة، وبين طلبة المدارس المتوسطة، وأنها أثبتت أن عدد المدخنين في المناطق الريفية، أكثر من المدن، لأن أهالي الريف يعتبرون التدخين من مظاهر الرجولة !.

في المقابل كان العراق من الدول الأوائل التي اهتمت بضرورة تنظيم ظاهرة التدخين والحد من انتشارها حيث بدأت منذ العام ١٩٣٩ بإصدار قانون "انحصار التبغ" وهو قانون ينظم عمليات بيع وشراء وطرق زراعة التبغ في العراق، لكن هذا القانون و التنظيمات الأخرى التي ظهرت لم تستطع ان تسيطر على اتساع دائرة التدخين وانتشارها بين الأوساط المختلفة حتى دخل في حلقتها المراهقون والأطفال.

الحظر يقلل من المخاطر الصحية

فيما يشير الطبيب مهند لـؤي الى انه قد تبرز بعض الصعوبات في الوهلة الأولى للمدخنين حين يقررون تركها ولكنهم سيتعودون تدريجيا على تلك الحالة ثم يبدأون التدخين خارج غرفهم في البيت او وضع مفرغة هواء في غرف معينة من البيت للتدخين فيها او الخروج الى حديقة البيت او أي مكان غير مغلق"، وهذه المقترحات ليست من خيال الطبيب بل يعتقد وحسب تقديراته التي أفصح بها الى "المدى" انه بالإمكان تطبيقها سيما ان الكثير من الدول المتقدمة والنامية وبعض دول منطقة الشرق الأوسط تستخدمها وبشكل فعال، ويؤكد إن مخاطر التدخين على أفراد أسرة المدخن من غير المدخنين تكون أكثر من تأثيره على المدخن نفسه، محذرا من أن التدخين يضر بأجهزة الجسم كافة ويتلفها ويقلل من قابليتها على المقاومة والدفاع، ويشير إلى ان الدراسات في أمريكا الشمالية وأوروبا أثبتت انه بعد تنفيذ قانون حظر التدخين قلة نسبة الإصابة بالسكتة القلبية بين غير المدخنين إلى ٢٥٪ لان غير المدخنين هم من ضحايا المدخنين أيضاً، كما ان نسبة المدخنين في الدول المتقدمة قد انخفضت بشكل كبير حين فرضت قوانين تحد من التدخين، ويتمنى من المسؤولين ان يكونوا سباقين في تطبيق هذا القانون بشكل فوري أسوة بالدول المتقدمة والجارة للعراق وان تبدأ وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة ومواقع الانترنت بحث الجميع على نشر ثقافة عدم التدخين في الأماكن المغلقة.

وتؤكد المادة الثالثة من مسودة القانون الجديد ان تتولى الجهات الحكومية تحقيق أهداف هذا القانون عن طريق التنسيق مع الوزارات والجهات ذات العلاقة لتضمين المناهج الدراسية والبرامج التعليمية والتربوية مواد تبين مجمل الأضرار المترتبة على التدخين وخطورته على المدخنين وغير المدخنين.وإقامة البرامج التثقيفية وبرامج التوعية الدورية في المؤسسات التعليمية والتربوية ودور العبادة والمؤسسات الصحية والثقافية وفي وسائل الإعلام المختلفة حول أضرار التدخين في إطار خطة وطنية سنوية.فضلا عن طبع وتوزيع ملصقات منع التدخين والتحذير من أضراره في الأماكن العامة المحظور التدخين فيها. وتنظيم برامج توعية المزارعين لزراعة محاصيل مفيدة للمجتمع بدلا من زراعة التبغ.

بالمقابل يعترف سرمد علي ١٦ عاما، إن سنّه مبكر ليبدأ بالتدخين ويمارسها بشكل سري. مضيفا في حديثه لـ"المدى": لا استطيع التدخين الا في الأماكن المغلقة وسيارات النقل العام لأني لا استطيع ان افعل ذلك في البيت لأنهم يرفضون وبشدة.

في المقابل الشباب الجامعي يؤكد ضرورة حظر التدخين في الجامعات ومؤسسات الدولة كما الحال في الجامعات العالمية، ويشير موفق صلاح في حديث لـ"المدى" الى ضرورة حث الطلاب في الجامعات مثلا على الإقلاع عن التدخين واحترام الآخر من غير المدخنين في المقابل يجب ان نمنع الأساتذة من التدخين في قاعات الدراسة وأمام الطلبة وكذلك في نوادي الطلبة، وتجريدهم من علب "السجائر "عند أبواب الجامعة كأجراء أولي".

وفي الوقت الذي يخشى البعض من المدخنين او بائعي التبغ من الأضرار المادية التي ستلحق بهم جراء تنفيذ القانون الذي سيفرض بالضرورة ضرائب وغرامات، يتمنى آخرون عدم بقاء القانون في حالة تشريعه حبرا على ورق.

ويعزو المهندس قاسم فيصل ذلك إلى احتمال تقديم رشاوى لتسويف القانون، كما يحدث في الكثير من القوانين والقرارات. وفي هذا السياق يراهن فيصل في حديث لـ"المدى"، على شطارة البعض في التحايل على القوانين والأنظمة وارتكاب المخالفات والخروج منها بأدنى كلفة ممكنة "الناس تستهتر بمخالفات السير والكهرباء وغيرها لأنهم يملكون القدرة على تخفيض تلك المخالفات بالواسطة، فكيف إذا كان الأمر يتعلق بمشكلة تخص الإنسان وصحته" على حد تعبيره.

ويعتقد فريق آخر من المدافعين عن قرار فرض حظر التدخين بان من الصعب تطبيقه، لأسباب يعزونها بضعف الوعي الصحي والمخاطر المتأتية من وراء السكائر.

ويضيف الصيدلاني قصي رحيم ان العديد من القرارات والقوانين الخاصة بتنظيم الأوضاع الصحية مثل المستشفيات وفي إعطاء الدواء لم يلتزم بها المواطن،لاعتقاده بأنها مؤامرة تحاك ضده من قبل الحكومة. مرجحا في كلامه لـ"المدى" عدم جدوى استخدام وسائل الترهيب والترغيب في حظر التدخين وإنما الأمر يحتاج الى وعي عام.

وفي المادة الرابعة من القانون المقترح يمنع التدخين في الأماكن العامة وهي: داخل مباني الوزارات والمؤسسات التعليمية والتربوية والصحية والمطارات والشركات في المحافظات كافة.كذلك المسارح ودور العرض والنوادي وقاعات الاجتماعات ومكاتب العمل. بالإضافة الى منعه في وسائل النقل العام والخاص الجماعية البرية والبحرية والجوية وفي الرحلات الداخلية والخارجية.وبالتأكيد ايضا في محطات الوقود كافة.

ولم يغفل القانون في المادة خامسا تخصيص مواقع خاصة للتدخين تكون بمواصفات تحددها تلك الجهات بعيداً عن تواجد غير المدخنين.

ممنوع الإعلان

من جهة أخرى ان للقانون جوانب اقتصادية قد تلحق الضرر ببعض شركات الدعاية والإعلان التي تروج للسكائر.

حيث يشير ربيع عادل في حديث لـ"المدى" العامل في إحدى المطابع في منطقة البتاويين الى انه يطبع على الكثير من الأكياس والملابس والأقلام وغيرها من الأشياء صور وأسماء لشركات تبوغ معينة ترويجا لها. بالإضافة الى عمل الكثير من الخطاطين بوضع يافطات وإعلانات كبيرة في الشوارع لأسماء وماركات سكائر.وعلى ما يبدو أن هذا الأمر لن يكون ممكنا بعد صدور التشريع حيث يشير القانون في المادة السادسة إلى انه يمنع الترويج للتدخين بصورة مباشرة او غير مباشرة، كما يمنع الترويج في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة والمؤسسات الثقافية والرياضية ودور النشر والتوزيع ومكاتب الدعاية والإعلان.

وتشير سابعا من القانون إلى انه يمنع صنع وتداول واستيراد شعارات منتجات التبغ ومشتقاته على منتجات اخرى كقبعات والقمصان والاكياس والمظلات والإشارات المرورية واللافتات الدعائية بمختلف أنواعها. ويمنع طلاء اي جزء من وسائل النقل او الجدران او الجسور بما يرمز لأي نوع من انواع التدخين.وعلى الشركات المصنعة والمستوردة ازالة الدعاية المنصوص عليها في القانون من هذه المادة خلال مدة لا تزيد على ٦ أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون، كما يمنع استيراد او تصنيع مقلدات منتجات التبغ او اي مواد تمثل دعاية للتدخين.

والأمر لن يكون مقتصرا على شركات الإعلان بل حتى تأثيره الاقتصادي سينسحب على باعة وتجار التبوغ، الذين يشكك بعض منهم ممن رفضوا ذكر اسمائهم لأسباب شخصية –كما وصفوها – بان تجارة التبوغ في العراق مسيطر عليها من قبل شخصيات لها نفوذ واتصالات مع احزاب وشخصيات سياسية متنفذة في الدولة.

من جانب اخر يتخوف معظم تجار التبوغ من حدوث اضطرابات في بورصة السكائر تؤدي بهم الى خسائر كبيرة قد تقضي على حياة الكثير. مستذكرين بعض التجار الذين انتحروا أو إصابتهم بالسكتة القلبية في فترات تقلب السوق. من جهته القانون يشدد في الفصل الثالث على حظر استيراد و بيع او تصنيع اي نوع من أنواع التبغ او منتجاته تزيد نسبة النيكوتين فيه على (٠,٨) ملغم والقطران على(١٢) ملغم بناء على تقرير صادر عن جهاز التقييس والسيطرة النوعية على ان تتولى الوزارة المختصة وضع مواصفات دقيقة للتصنيع والاستيراد بتعليمات تصدرها لهذا الغرض تضمن تخفيض أضرار التدخين وتتولى بالتنسيق مع الجهات المعنية الرقابة على تنفيذها. وتتولى وزارة التجارة إصدار إجازات استيراد التبغ ومنتجاته للحد من الاستيراد المخالف للحد الادنى من الشروط المحددة لمواصفات استيراد هذه المادة.وتتولى الشركات المصنعة والمستوردة ترتيب أوضاعها ومنتجاتها وفق المواصفات خلال ٦ أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون.

كما يعود القانون في المادة عاشرا منه في الفصل الثالث ليشدد على ان الجهة المصنعة يجب ان تضع تحذيرات صحية باللغة العربية على علب منتجات التبغ المصنعة محليا بمختلف أنواعها وتثبيت نسب مكوناتها. كما يمنع استيراد اي نوع من أنواع منتجات التبغ التي لا تحمل تحذيرات صحية او نسب نيكوتين والقطران المنصوص عليها في هذا القانون. ولا يجوز إعفاء صناعات التبغ من الضرائب والرسوم ولا تمنح الامتيازات المنصوص عليها في قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ أو أي قانون آخر ولا يتم تسجيل علاماتها التجارية.

"ماركات" مزيفة

وحول العلامات التجارية و"الماركات" الموجودة في الأسواق العراقية يؤكد احد التجار انها مزورة وغير حقيقية، ومعظم المناشئ غير معروفة.

ويضيف ابو رعد في حديث لـ"المدى": السكائر الموجودة معظمها أردنية وقبرصية، وهي تصنع في ورش بسيطة ليست مصانع كما نعتقد،ولا تنطبق عليها المواصفات العالمية للماركة الحقيقة. مؤكدا في الوقت نفسه وجود بعض المصانع في داخل العراق تقوم بتقليد سكائر بأسماء عالمية.

وكان قد أعلن الأمين العام لاتحاد الغرف التجارية العراقية ان الأسواق المحلية في البلاد فيها ١٢٦ نوعاً من السكائر، محذراً من ان معظمها تتسبب بمرض العقم، وان كل هذه الأنواع تنتج من باخرة موجودة في ميناء العقبة الأردني.

ويؤكد عبد الحسين جبر رشيد المباركة في تصريحات صحفية سابقة ان جميع أنواع هذه السجائر تنتج من ثلاثة أنواع فقط من التبغ حيث تتم طباعة العلبة والاسم الذي يثبت عليها والذي يرغب به التاجر ومن ثم تدخل إلى البلد بعد فحصها في المختبرات الخاصة بجهاز التقييس والسيطرة النوعية ووزارة الصحة.

وبين المباركة أن خلطة السجائر هذه لا يمكن كشفها من خلال الأجهزة الموجودة سواء في الجاهز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية أم مختبرات الصحة المركزية،لافتاً ان هذه الخلطات ظهرت أنها تسبب العقم. وأوضح إن علب السجائر تباع بسعر رخيص في العراق،مبيناً ان احد الأنواع من السجائر يباع في العراق بنصف دولار بينما تباع نفس المادة في لندن بسبعة دولارات. وكان مدير برنامج مكافحة التدخين في وزارة الصحة الدكتور عباس جبار صاحب قد كشف في وقت سابق أن نسبة التدخين في المجتمع العراقي تبلغ أكثر من ٢١ بالمئة حسب إحصائيات عام ٢٠٠٦،مؤكداً أن ظاهرة التدخين الآن تتسع وتتزايد بصورة مخيفة.

والقانون المقترح يعاقب في المادة ١٢ منه كل من صنع أو استورد او باع التبغ او منتجاته خلاف المواصفات المقررة بموجب أحكام هذا القانون بغرامة لا تقل عن ستة ملايين دينار ولا تزيد على عشرة ملايين دينار ومصادرة الكمية المخالفة وإتلافها. كما يتم سحب إجازة الاستيراد او التصنيع او بيع منتجات التبغ في حالة تكرار المخالفة بالإضافة إلى الغرامة. فضلا عن مصادرة اية كمية من التبغ أو منتجاته تدخل أراضي العراق بصورة غير قانونية ويعاقب الشخص المهرب بغرامة لا تقل عن عشرة ملايين دينار ولا تزيد على عشرين مليون دينار مع عدم الإخلال بأية عقوبة اشد تنص عليها القوانين النافذة. كما تعاقب وسائل الإعلام والثقافة ودور النشر والصحف والمجلات والمطابع ومكاتب الدعاية التي تروج للتدخين بالإغلاق لمدة لا تزيد على ٣٠ ثلاثين يوما وبغرامة لا تقل عن مليوني دينار ولا تزيد على ستة ملايين دينار. والإغلاق لمدة ستين يوما وبغرامة لا تقل عن ستة ملايين دينار ولا تزيد على عشرة ملايين دينار في حالة تكرار المخالفة المنصوص عليها في هذه المادة. كما تصادر أعداد الصحف والمجلات والكتب والنشرات الأجنبية المخالفة لأحكام هذا القانون ويمنع دخول الأعداد اللاحقة لمدة لا تزيد على ٣٠ يوما. كما يعاقب من يدخن في الأماكن العامة المحددة في القانون بغرامة قدرها عشرة آلاف دينار. كما تعاقب الجهات المحظور التدخين فيها بغرامة لا تزيد على عشرين ألف دينار في حالة عدم تخصيص مكان للتدخين وفقا لأحكام هذا القانون.

يذكر أن قانون مكافحة التدخين في الغرب، يقضي بمنع التدخين في المناطق العامة، ويجبر الشركات المصنعة والموزعة للسجائر على طباعة جملة "التدخين ضار جداً بالصحة" على علب السجائر، ويمنع إعلانات السجائر في وسائل الإعلام المختلفة.

وهذا الأمر من الصعب تطبيقه، في بلد لا تتجاوز تكلفة علبة السجائر فيه ٣٣ سنتاً أمريكياً، فالعراق يحتوي على أعلى معدل مدخنين في الشرق الأوسط.

■ عشرة آلاف دينار غرامة.. ومواطنون يدخنون من "القهر"

■ غرامات: تصل إلى ١٠ ملايين دينار.. وتهديد بالإغلاق

■ خلطات تبغ ضارة لا تكشفها اجهزة الفحص